لعياله لا يلام ولا يخرج من التوكل لما روى ان النبى
عليه السلام ادخر لازواجه قوت سنة فلذا قال
بعض الفقهاء انه من الحوايج الاصلية لا يعتبر فى الغنى
وان كان الاصح ان ما زاد فى قوت شهر يعتبر فى الغنى
واما من لا عيال له فله ان يدخر قوتا اربعين يوما
وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل قولهم ادهم
التوكل الكامل النفل لا اصل التوكل الفرض لما بيننا
فى فصل العلم واما ارادة طول الحيوة بالاستثناء
ومع شرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بامل مذموم
بل هو مندوب اليه ت عن ابى بكرة ان رجلا قال
يا رسول الله اى الناس خير قال من طال عمره وحسن
عمله قال فاى الناس شر قال من طال عمره وساء عمله
حد هق عن جابر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة
ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة س عن عمرو بن

عبسة

عبسة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
د عن عبيد بن خالد انه آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها
فصلينا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلتم
فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه بصاحبه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين صلوته بعد
صلوته وصومه بعد صومه شك شعبة فى صومه
وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين السماء والارض وسبب
الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار
بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب
الدنيا فسيجئ ان شاء الله تعالى واما الباقى فبالمداومة
على ذكر الموت وقربه ومجيئه بغتة على غفلة وان الصحة
والشباب لا تمنعه بل موت الشيوخ كما ان موت الصبيان
اكثر من موتهما وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده

Copyright © King Saud University